

شرح معاني الآثار

1276 - حدثنا أبو بكرة قال ثنا أبو داود قال ثنا زهير بن معاوية قال ثنا أبو إسحاق عن مصعب بن سعد قال قال ٧ صليت مع سعد فلما أردت الركوع طبقت فنهاني عنه وقال كنا نفعله حتى نهى عنه فقد ثبت بما ذكرنا نسخ التطبيق وأنه كان متقدما لما فعله رسول الله ﷺ من وضع اليدين على الركبتين ثم التمسنا حكم ذلك من طريق النظر كيف هو رأينا التطبيق فيه التقاء اليدين ورأينا وضع اليدين على الركبتين فيه تفريقهما فأردنا أن ننظر في حكم أشكال ذلك في الصلاة كيف هو رأينا السنة جاءت عن النبي A بالتجافي في الركوع والسجود واجمع المسلمون على ذلك فكان ذلك من تفريق الأعضاء وكمن قام في الصلاة أمر أن يراوح بين قدميه وقد روى ذلك عن بن مسعود وهو الذي روي التطبيق فلما رأينا تفريق الأعضاء في هذا بعضها من بعض أولى من إلصاق بعضها ببعض واختلفوا في إلصاقها وتفريقها في الركوع كان النظر على ذلك أن يكون ما اختلفوا فيه من ذلك معطوفا على ما أجمعوا عليه منه فيكون كما كان التفريق فيما ذكرنا أفضل يكون في سائر الأعضاء كذلك وقد روى التجافي في السجود ما